

قرار المؤتمر الوطني العام قرار رقم (20) لسنة 2014م بشأن قبول استقالة

بعد الاطلاع:

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/ أغسطس /2011م. وتعديلاته.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم(62) لسنة 2013م. في شأن اعتماد تعديل النظام الداخلي للمؤتمر.
- وعلى طلب الاستقالة من عضوية المؤتمر المقدم من / سالم محمد عبد اللطيف بوجنات عضو المؤتمر الوطني العام.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي الثاني والسبعون بعد المائة المنعقد يوم الأحد بتاريخ 1/ جمادى الأول /1435هـ. الموافق 2/ مارس/2014م.

صدر القرار الآتي:

المادة الأولى

تُقبل استقالة السيد/ سالم محمد عبد اللطيف بوجنات من عضوية المؤتمر الوطني العام.

المادة الثانية

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره. قبول الاستقالة المشار إليها في 2/مارس/2014م. وينشر في الجريدة الرسمية.

المؤتمر الوطني العام- ليبيا

صدر في طرابلس:

بتاريخ 4/ جمادى الأول /1435هـ.

الموافق 5/مارس 2014م.